

الجوهـر النقي

الحديث وذكر ما فيه من المتابعات ثم قال اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات * وقال ابن مندة وقال ابن مندة اتفاق صفوان والجلاح يوجب شهرة سعيد بن سلمة واتفاق يحيى بن سعيد وسعيد بن سلمة عن المغيرة يوجب شهرته فصلا الاسناد مشهورا انتهى كلامه وهذا ترتفع جهلة عينهما وفي كتاب المزي توثيقهما فزال جهالة الحال ايضا ولهذا صحح الترمذي هذا الحديث وحكى عن البخاري تصحيحه وصححه ابن خزيمة وغيره وتصرف البيهقي فيما بعد يدل على ذلك ثم قال (قال الشافعي روى عبد العزيز بن عمر بن سعيد بن ثوبان عن ابي هند عن ابي هريرة عن النبي A قال من لم يطهره البحر فلا طهره) ثم ذكر البيهقي بسنده وفيه محمد بن حميد هو الرازي عن ابراهيم بن المختار فسكت عنهما وابن حميد قال فيه البيهقي في باب فرض الجدة والجدتين ليس بالقوى * وابن المختار قال احمد بن علي الآبار سألت زنيجا ابا غسان عنه فقال تركته ولم يرصه وقال البخاري فيه نظر وقال ابراهيم بن الجنيد عن ابن معين ليس بذاك * * قال البيهقي * (باب التطهير بالماء الكثير) (ذكر فيه) حديث بئر بضاعة وسكت عنه وراويه عن الخدرى عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج مختلف في اسمه اختلافا كثيرا بينه البيهقي فيما بعد في ابواب ملى فسد الماء في (باب الماء الكثير ولا ينجس بنجاسة تحديد فيه ما لم يغيره)